جامعـــة الأزهـــــر
كليـــة الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالزقازيق
الـمـجـلـة العلميـــة

التلقيح الصناعي
(دراسة فقهية مقارنة)

إعداد

د/ صالح بن عبيد الحربي

أستاذ الفقه وأصوله المشارك بجامعة الملك عبدالعزيز بجدة.

(العدد الخامس عشر)

(الإصدار الأول- يونيو)

(١٤٤٧هـ - ٢٠٢٥م)

علمية- محكمة- نصف سنوية

التلقيح الصناعي: دراسة فقهية مقارنة

صالح بن عبيد الحربي

قسم الفقه وأصوله ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، المملكة العربية السعودية

البريد الإلكتروني: dr.salehalharbi@gmail.com

الملخص :

يهدف هذا البحث إلى أن الحديث عن التلقيح الصناعي من منظور فقهي، حيث يناقش أنواعه، أسبابه، وأساليبه، ويعرض الأحكام الشرعية المرتبطة به وفقًا للفقه الإسلامي، وأن من حكمة الله تعالى أن جعل في النفس الإنسانية حاجة غريزية يحاول من خلالها أن يبقى على نوعه كإنسان ، ومن مظاهرها التواصل الجنسي ، والحرص على الولد ، لذا فإن رغبات جميع الناس بالحصول على الأولاد أمر طبيعي ، وغياب تحقيق هذه الرغبة يسبب القلق والألم للإنسان، وقد بدأت البحث بمقدمة توضح أهمية الإنجاب في الإسلام والسعي للعلاج من العقم، ثم يستعرض تعريف التلقيح الصناعي لغويًا واصطلاحيًا، مع بيان أنواعه مثل التلقيح الداخلي والخارجي (أطفال الأنابيب)، كما يناقش الحالات المختلفة للتلقيح الصناعي، مثل استخدام نطفة الزوج وزرعها في رحم الزوجة، أو استخدام نطفة متبرع، ويوضح الأحكام الشرعية المتعلقة بكل حالة، و البحث يعتمد على الأدلة الشرعية، من القرآن والسنة، وآراء العلماء، كما يعرض بعض الفتاوى الصادرة عن المجامع الفقهية، في الختام، يقدم البحث توصيات مبنية على التحليل الشرعي لمختلف صور التلقيح الصناعي، ويبين أن قضية أطفال الأنابيب لها جوانب أخلاقية واجتماعية ينبغي تصورها حين يترتب الحكم الشرعي عليها ، وينبغي إخضاع العلم الحديث لأحكام الفقه الإسلامي وليس العكس،ولا يجوز أن تتحكم العاطفة في الأحكام الشرعية، وأن مجال الطب هو مجال خصب للدراسات الإسلامية ، والضرورة تقدر بقدرها،وقد توصلت إلى أن التلقيح الصناعي جائز شرعًا بشروط صارمة، منها اقتصاره على الزوجين خلال فترة الزواج دون تدخل طرف ثالث؛ لضمان عدم اختلاط الأنساب. كما أكد على تحريم استخدام الحيوانات المنوية أو البويضات من متبرعين، لما فيه من اختلاط الأنساب ومخالفة مقاصد الشريعة. وأوصى بضرورة الرقابة الشرعية والطبية على هذه العمليات لضمان توافقها مع الضوابط الإسلامية.

الكلمات المفتاحية : التلقيح– الصناعى – دراسة –الحيوانات– المنوية – الإنجاب .

Artificial insemination: a comparative jurisprudential study

Saleh bin Obaid Al-Harbi
Department of Jurisprudence and its Principles, College of Arts and Human Sciences, King Abdulaziz University, Jeddah, Kingdom of Saudi Arabia
Email: dr.salehalharbi@gmail.com

Abstract:

This research aims to talk about artificial insemination from a jurisprudential perspective, as it discusses its types, causes, and methods, and presents the legal rulings associated with it according to Islamic jurisprudence, and that it is the wisdom of God Almighty to place in the human soul an instinctive need through which it tries to remain its type as a human being.One of its manifestations is sexual communication and concern for children, so the desires of all people to have children are natural The absence of fulfilling this desire causes anxiety and pain for humans.I began the research with an introduction that explains the importance of procreation in Islam and the pursuit of treatment for infertility.Then it reviews the definition of artificial insemination linguistically and terminologically, explaining its types such as internal and external insemination (IVF).It also discusses the different cases of artificial insemination, such as Using the husband's sperm and implanting it in the wife's womb, or using donor sperm, and explains the legal rulings related to each case, and the research depends on the legal evidence From the Qur'an, the Sunnah, and the opinions of scholars.It also presents some fatwas issued by jurisprudence academies.In conclusion, the research presents recommendations based on the legal analysis of various forms of artificial insemination, and shows that the issue of IVF has ethical and social aspects that should be imagined when the legal ruling on it results, and science should be subjected to Modern law is subject to the provisions of Islamic jurisprudence and not the other way around.Emotions should not control legal rulings, and the field of medicine is a fertile field for Islamic studies The necessity is appreciated, and I have concluded that artificial insemination is permissible according to strict conditions, including that it is limited to the spouses during the marriage period without the intervention of a third party.To ensure that lineages do not mix. He also stressed the prohibition of using sperm or eggs from donors, as it involves mixing lineages and violates the objectives of Sharia. He recommended the need for Sharia and medical oversight of these operations to ensure their compatibility with Islamic controls.

Keywords: Artificial − Insemination–Study– Sperm - Procreation.

مقدمة

الحمد الله الذي هدانا للدين القويم، ومنَّ علينا بأن جعلنا من خير أمة أخرجت للناس، وأصلي وأسلم على خير مبعوث بعث لخير أمة، نبي الهدى والرحمة، تركنا على المحجة البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك، صلوات ربي وسلامه عليه، وعلى آله وأصحابه وأتباعه إلى يوم الدين؛

وبعد :

فإن من حكمة الله تبارك وتعالى أن جعل في النفس الإنسانية حاجة غريزية يحاول من خلالها أن يُبقي على نوعه كإنسان، ومن مظاهرها التواصل الجنسي والحرص على الولد. لذا فإن رغبات جميع الناس بالحصول على الأولاد أمر طبيعي، وغياب تحقق هذه الرغبة يُسبب القلق والألم للإنسان ، قال تعالى :{زَيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ}سورة آل عمران الآية: (١٤)،

ومع حث الشرع الحنيف على الزواج وطلب تكثير الأولاد فإن مسألة الإنجاب وتكوين الجنين إنما هي بيد الله تبارك وتعالى{ لله مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاء يَهَبُ لِمَنْ يَشَاء إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاء عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ} سورة الشورى الآية: (٥٠)، بيد أن بعض حالات العقم تعتبر عند الأطباء حالة مرضية تتطلب العلاج [1]، وطلب

(١) نظر : التلقيح الصناعي لمصطفي الزرقاء ص (٢٠)

التداوي والعلاج أمر مشروع فقد قال صلى الله عليه وسلم (ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء)[١] .

ومن المسائل الطبية المستجدة في العصر الحديث والتي تستخدم كعلاج للعقم قضية أطفال الأنابيب أو ما يسمى بـ (التلقيح الصناعي) والتي تتطلب تصدي أهل العلم لبيان الحكم الشرعي فيها، ليكون المسلم على بصيرة في دينه؛ لهذا رأيت البحث في هذه المسألة وبيان الحكم الشرعي فيها راجياً من الله تعالى أن يلهمني السداد في القول والعمل ، فبه حولي وقوتي .

وقد تضمن البحث مقدمة وتمهيداً و مبحثين وخاتمة وذلك على النحو الآتي :

مقدمة، وتمهيد، ومبحثين.

المبحث الأول : التلقيح الصناعي أنواعه وأسبابه وأساليبه ، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : التعريف بالتلقيح الصناعي.

المطلب الثاني : أنواع التلقيح الصناعي، وأسبابه.

المطلب الثالث : أساليب التلقيح الصناعي الداخلي والخارجي.

المبحث الثاني : الحكم الشرعي في حالات التلقيح الصناعي ، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : الحكم الشرعي في التلقيح الصناعي الداخلي.

المطلب الثاني : الحكم الشرعي في التلقيح الصناعي الخارجي.

الخاتمة وذكرت فيها نتائج البحث .

(١) اخرجة البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في كتاب الطب ، باب : ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء فتح الباري (٢٥٢٢/٣) برقم:(٥٦٧٨).

الدراسات السابقة:

١ـ أخلاقيات التلقيح الصناعي نظرة إلى الجذور، للدكتور محمد علي البار– الناشر– الدار السعودية للنشر والتوزيع– الطبعة الأولى ١٩٨٧م.

٢ – أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة، للدكتور زياد سلامة طبعة الدار العربية للعلوم.

٣ – استئجار الأرحام من منظور إسلامي (بحث فقهي مقارن)، للدكتور ماجدة هزاع– الطبعة الأولى ٢٠٠٠م.

٤ – الإنجاب الصناعي أحكامه القانونية وحدوده الشرعية، للدكتور محمد المرسي زهرة–

وتفترق هذه الدراسة عن الدراسات السابقة من ناحية أن هذه الدراسة تطرقت لما لم تتطرق إليه الدراسات السابقة من أساليب التلقيح الصناعي الداخلي والخارجي و الحكم الشرعي في حالات التلقيح الصناعي الداخلي الخارجي.

والله تعالى أسأل أن ينفع به الإسلام والمسلمين إنه ولي ذلك والقادر عليه.

منهج البحث:

١. تم الاعتماد في كتابة هذا البحث على المنهج التحليلي، والمنهج المقارن واستخراج من ذلك المسألة محل البحث.

٢. تم ترقيم الآيات القرآنية وعزوها إلى سورها واستخراج تفسيرها من كتب التفسير المعتبرة.

٣. تم تخريج الأحاديث الواردة في البحث من كتب السنة المعتمدة مع بيان ما ذكره أهل الاختصاص في درجتها والحكم عليها إن لم تكن في الصحيحين فإن كانت اكتفيت بذلك.

٤. تم الاعتماد على المصادر والمراجع المعتمدة ومواقع الإنترنت فيما يتعلق بموضوع البحث.

٥. تمت العناية بقواعد اللغة العربية والإملاء وعلامات الترقيم.
٦. تمت الترجمة للأعلام غير المشهورين.
٧. تم التركيز على موضوع البحث وتجنب الاستطراد.
٨. أنهيت البحث بخاتمة تم من خلالها بيان أهم النتائج والتوصيات ثم وضعت عقبها فهرس للمصادر والمراجع وآخر للموضوعات.

تمهيد

كيف يتم الحمل ؟

يتم الحمل بأمر الله عن طريق اتصال جنسي مباشر سواء كان مشروعاً (بنكاح أو ملك يمين) قال تعالى : {نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لأنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُم ملاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ} سورة البقرة الآية :(٢٢٣)، أو غير مشروع (بالسفاح)، ويمكن أن يتم الحمل بغير اتصال وإنما يكون بواسطة نقل الحيوان المنوي إلى الرحم بواسطة شيء غير الوقاع سواء بالطريق الطبي وهو ما يسمى بالتلقيح الصناعي أو غيره، وقد أثبت الطب الحديث أن الحيوان المنوي يمكن أن يعيش في الدفء والظلام مدة يحتفظ فيها بحيويته حتى ينقل إلى رحم المرأة إذا أُريد ذلك، فإذا اتصل بالبويضة لقحها كما يحدث بالاتصال الجنسي(١).

متى كانت بداية التلقيح الصناعي ؟

كانت بداية التلقيح الصناعي في العالم الغربي في سنة ١٧٨٠م، وقد نجحت في الحيوانات من الكلاب والأبقار والأرانب وغيرها ، إلى أن ظهر في الإنسان في أواخر القرن التاسع عشر الميلادي، وقد انتشرت هذه العمليات في كثير من مستشفيات العالم حتى وصلت إلى عالمنا الأسلامي ، حيث أُفتتح كثير من مراكز أطفال الأنابيب في العالم الإسلامي(٢) .

هل عرف الفقهاء التلقيح الصناعي ؟

من الجدير بالذكر أن الحمل من غير الاتصال الجنسي عرفه الفقهاء قديماً وعبروا عنه في كتبهم بـ (الاستدخال) قال البحيرمي في حاشيته :

---

(١) الجنين ، محمد مذكور ، ص (١٣١)

(٢) أطفال تحت الطلب ، صبري القباني ص (٢٧)

((كَالْوَطْء اسْتَدْخالُ الْمَنِي الْمُحْتَرَم حَالَ خُرُوجِهِ وَلَوْ بِاعْتِبَارِ الْوَاقِعِ فِيمَا يَظْهَرُ ، كَمَا لَوْ خَرَجَ بِوَطْء زَوْجَتِهِ ظَانًّا أَنَّهَا أَجنِيَّةٌ فَاسْتَدْخَلَتْهُ زَوْجةٌ أُخْرَى ، أَوْ أَجنبيَّةٌ اعْتَبَارًا بِالْوَاقِعِ دُون اعتقاده))[1]

إذا فالمسألة ليست غريبة على الفقه الإسلامي، ولكنها برزت للساحة الطبية بصور وأساليب وأدوات لم تكن معهودة في السابق كما سنبينه بمشيئة الله .

(١)حاشية البجيرمي علي الخطيب (٢٣٢/١٠)

المبحث الأول

التلقيح الصناعي أنواعه وأسبابه وأساليبه

۞ المطلب الأول۞

التعريف بالتلقيح الصناعي

أولاً التعريف اللغوي:

هذا المصطلح يتكون من كلمتين هما: التلقيح ، والصناعي.

أما التلقيح لغة : فهو وضع طلع الذكور في الإناث، وهو مأخوذ من لقح الناقة أي أحبلها، والملاقيح

هي : الأمهات ، وما في بطولها من أجنة [١].

وأما الصناعي لغة : فهو نسبة إلى صناعة ، وهي مصدر، يعني : أن الشيء المصنوع قد دخل في تركيبه وإنشائه يد البشر.[٢]

ثانياً : التعريف الاصطلاحي :

التلقيح الصناعي يطلق على : عدة عمليات مختلفة يتم بموجبها تلقيح البويضة بحيوان منوي وذلك بغير طريق الاتصال الطبيعي (الجنسي).

أو هو : أن يؤخذ مني الرجل ويحقن داخل المهبل ، أو يؤخذ مني الرجل والمرأة معاً ويوضع في طبق اختبار ثم يزرع في الرحم .

أو هو : إدخال مني رجل في رحم امرأة بطريقة آلية [٣].

---

(١)لسان العرب لابن منظور (٤٠٥٨/٥)

(٢)التلقيح الصناعي و أطفال الأنابيب د . محمد البار (٢٨٢) ، وفقه القضايا الطبية المعاصرة القره د . اغي والمحمدي ص (٥٦٤)

(٣)المصدر السابق (٤٠٥٨/٥)

المراد بالإدخال : أخذ السائل المنوي وإيصاله إلى الرحم ، سواء كان يتوسط ذلك وضعه في إناء مختبري تُلقيح فيه بيضة المرأة بماء الرجل أو قذف المني مباشرة في رحم امرأة بواسطة حقنة ونحوها.

وقولنا (رجل) بالتنكير ليشمل الزوج بالنسبة لزوجته، وغير الزوج بالنسبة المرأة أخرى، وكذلك الأمر في لفظ (امرأة) حيث هو شامل الزوجة بالنسبة للزوج أو لغيرها.

(بطريقة آلية) معروفة عند أهل الطب تسمى أطفال الأنابيب حيث يؤخذ السائل المنوي حاراً غير بارد بعد وضعه في إناء نظيف معقم غير مبلل بالماء ، ثم يسحب بمحقن خاص ليقذف في فوهة عنق الرحم رأساً، ثم تترك المرأة ممدودة على ظهرها مدة ساعة تقريباً لتساعد النطفة على الوصول إلى الجهاز التناسلي حيث تنتظرها البويضة في البوق .. ولا تجري هذه العملية إلا في اليوم المحدد للتبيض[١].

(١)الجنين لمحمد مذكور ص (٥٠)

۞ المطلب الثاني۞

أنواع التلقيح الصناعي، وأسبابه.

أولاً: أنواع التلقيح الصناعي

الطريقة الأولى: التلقيح الصناعي الداخلي:

وهو ما أُخد فيه ماء الرجل وحقن في محله المناسب داخل مهبل المرأة زوجة أو غيرها ، ويسمى أيضاً بالإختصاب الداخلي أو التلقيح الإخصابي الذاتي.

الطريقة الثانية: التلقيح الصناعي الخارجي (طفل الأنبوب)

وهو ما أخذ فيه الماء من رجل وامرأة زوجين أو غيرهما وجعلا في أنبوب أو طبق اختبار ثم تزرع في مكانها المناسب من رحم المرأة ، ويسمى أيضاً : الإخصاب المعملي حيث يتم الإخصاب في وسط معملي(١).

وقد قسم مجمع الفقه الإسلامي في دورته الثالثة، المنعقدة بالأردن لعام ١٩٨٦م أنواع التلقيح الصناعي إلى سبعة أنواع وهي كالتالى:

الأولى: أن يجري التلقيح بين نطفة مأخوذة من زوج وبيضة مأخذوة من امرأة ليست زوجته، ثم تزرع تلك اللقيحة في رحم زوجته.

الثانية: أن يجري التلقيح بين نطفة رجل غير الزوج وبيضة الزوجة، ثم تزرع تلك اللقيحة في رحم الزوجة.

الثالثة: أن يجري تلقيح خارجي بين بذرتي زوجين ثم تزرع اللقيحة في رحم امرأة متطوعة بحملها.

الرابعة: أن يجري تلقيح خارجي بين بذرتي رجل أجنبي وبيضة امرأة أجنبية وتزرع اللقيحة في رحم الزوجة.

---

(١) أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة ، د . زياد سلامة ص (٧٧)

الخامسة: أن يجري تلقيح خارجي بين بذرتي زوجين ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة الأخرى.

السادسة: أن تؤخذ نطفة من زوج وبيضة من زوجته، ويتم التلقيح خارجيًّا، ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة.

السابعة: أن تؤخذ بذرة الزوج وتحقن في الموضع المناسب من مهبل زوجته أو رحمها تلقيحًا داخليًّا[١].

وعليه فإن الطريقتان السادسة والسابعة لا حرج من اللجوء إليهما عند الحاجة، مع التأكيد على ضرورة أخذ كل الاحتياطات اللازمة.

ثانياً : الأسباب الداعية إلى التلقيح الصناعي:

الأسباب الداعية إلى التلقيح الصناعي الداخلي

أ- ضعف الحيوانات المنوية لدى الزوج فيجمع المني ويركز ويتم إدخاله إلى داخل الرحم في فترة الإخصاب لدى الزوجة .

ب- إذا كانت حموضة المهبل تقتل الحيوانات المنوية للزوج بصورة غير اعتيادية.

ج – إذا كان هناك تضاد مناعي بين خلايا الزوج والزوجة.

د – إذا أصيب الزوج بالإنزال السريع أو العنة (عدم القدرة على الإيلاج).

هـ . إذا كانت إفرازات عنق الرحم تعيق ولوج الحيوانات المنوية.

و – إذا أصيب الزوج بمرض خبيث (سرطان) ويستدعي ذلك العلاج بالأشعة والعقاقير التي تؤدي إلى العقم ، فتؤخذ دفعات من المني وتحفظ ثم تلقح الزوجة في الوقت المناسب

(١)قرار مجمع الفقه الإسلامي في دورته الثالثة، المنعقدة بالأردن لعام ١٩٨٦م، ينظر: الفتاوى المعاصرة في الحياة الزوجية، ل، علي بن نايف الشحود، ج١/ص١٣٩.

الأسباب الداعية إلى التلقيح الصناعي الخارجي:

أ- قفل أو إصابة الأنابيب في الجهتين وفشل محاولة إصلاحها جراحياً، وهذا أهم الاسباب

ب- حدوث انتباذ في بطانة الرحم.

ج- حدوث تضاد مناعي في جهاز المرأة التناسلي (الزوجة).

د حدوث تصاد مناعي في جهاز الرجل التناسلي (الزوج)

هـ- عيوب شديدة في مني الزوج (قلة المني – قلة الحركة – كثرة الحيوانات المنوية الميتة...الخ)

و- أسباب مجهولة لدى الرجل أو لدى المرأة تسبب قلة الخصوبة.

ز- إفرازات عنق الرحم المعادية للحيوانات المنوية [1].

(١) التلقيح الصناعي و أطفال الانابيب د . محمد البار ص (٢٨٦)

۞ المطلب الثالث۞

أساليب التلقيح الصناعي الداخلي والخارجي

أولاً : أساليب التلقيح الصناعي الداخلي:

أ- أن تؤخذ النطفة الذكرية من رجل متزوج (ولو كان ميتاً) وتحقن في الموضع المناسب داخل مهبل الزوجة أو رحمها ، وعرفت هذه الطريقة عند الفقهاء باسم ((الاستدخال))

ب – أن تؤخذ نطفة من رجل وتحقن في الموضع المناسب من زوجة رجل آخر حتى يقع التلقيح داخليا ، ويلجأ لهذه الصورة إذا كان الزوج عقيماً .

ثانياً : أساليب التلقيح الصناعي الخارجي.

أ- أن تؤخذ نطفة من زوج وبويضة من مبيض زوجته فتوضعان في أنبوب اختبار طبي بشروط فيزيائية معينة حتي تلقح نطفة الزوج بويضة زوجته في وعاء الاختبار ثم بعد أن تأخذ اللقيحة بالانقسام والتكاثر تنقل في الوقت المناسب من أنبوب الاختبار إلى رحم الزوجة نفسها صاحبة البويضة لتعلق في جداره وتنمو وهذا ما يسمى (طفل الأنبوب) ويُلجأ لها عندما تكون الزوجة عقيماً بسبب انسداد القناة التي تصل بين مبيضها ورحمها (قناة فالوب).

ب – أن يجري تلقيح خارجي في أنبوب الاختبار بين نطفة مأخوذة من زوج و بويضة مأخوذة من مبيض امرأة ليست زوجته يسمونها متبرعة ثم تزرع اللقيحة في رحم زوجته ، ويلجأ إلى هذا الأسلوب عندما يكون مبيض الزوجة مستأصلاً أو معطلاً ولكن رحمها سليم قابل لعلوق اللقيحة فيه.

ج- أن يجري تلقيح خارجي في أنبوب اختبار بين نطفة رجل وبويضة امرأة ليست زوجته يسمونها متبرعة ثم تزرع اللقيحة في رحم امرأة متزوجة ويلجأ إلى ذلك حينما تكون المرأة المتزوجة التي زرعت اللقيحة فيها تعطل مبيضها لكن رحمها سليم.

د – أن يجرى تلقيح خارجي في وعاء الاختبار بين بذرتي زوجين ثم تزرع اللقيحة في رحم امرأة تتطوع بحملها. ويلجأ لذلك حينما تكون الزوجة غير قادرة على الحمل لسبب في رحمها ولكن مبيضها سليم منتج، أو تكون غير راغبة في الحمل ترفاً فتتطوع امرأة أخرى بالحمل عنها.

هـ – هذه الصورة كسابقتها إلا أن المتبرعة بحمل اللقيحة هنا هي ضرة الزوجة.[1]

(١) أنظر : التلقيح الصناعي و أطفال الأنابيب د. محمد البار ص (٢٨٦ – ٣٠٠) و أطفال الأنابيب د. زياد سلامة ص (٧٧ – ٧٨)

البحث الثاني

الحكم الشرعي في حالات التلقيح الصناعي

۞ المطلب الأول۞

الحكم الشرعي في التلقيح الصناعي الداخلي

أولاً : الصورة الأولى من التلقيح الصناعي الداخلي وهي:

أن تؤخذ النطفة الذكرية من رجل متزوج (ولو كان ميتاً) وتحقن في الموضع المناسب داخل مهبل الزوجة أو رحمها.

ففي هذه الصورة مسألتان، وهما :

المسألة الأولى : حكم التلقيح في الداخل بين الزوج وزوجته في (حال حياة الزوج) :

فهذه الصورة اختلفت فيه أنظار الفقهاء المعاصرين على ثلاثة اقوال ، وذلك علي النحو التالي :

القول الأول :

الجواز عند الحاجة بشروط منها:

أ- أن يكون كشف العورة بقدر الضرورة.

ب – أن تتولى العلاج امرأة مسلمة إن أمكن وإلا فامرأة غير مسلمة وإلا فطبيب مسلم ثقة، وإلا فغير مسلم.

ج – عدم الخلوة عند العلاج.

د – إتلاف ما زاد من المائين.

هـ – أن تتم عملية التلقيح بوجود الزوج نفسه ورضاه.

و – اتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة خشية اختلاط الأنساب ، ويفضل التلقيح مباشرة

وذهب إلى هذا القول جمهور فقهاء العصر ، وبه أخذت دار الإفتاء المصرية ، ودار الإفتاء في الأردن ، ومجلس المجمع الفقهي الإسلامي التابع

لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، ونصر هذا القول : الشيخ مصطفى الزرقاء ، وعبدالله البسام ، وصالح الفوزان، ومحمد الصواف ، وعبد السلام العبادي ، وعجيل النشمي وغيرهم [1].

واستدل القائلون بالجواز بما يلي :

١- قوله تعالى : { نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم إنى شئتم وقدموا لأنفسكُمْ وَاتَّقُوا اللهَّ وَاعْلَمُوا انكم ملاقوة وبشر المؤمنين } سورة البقرة الآية: (٢٢٣)، قال أبو جعفر الطبري : والصواب من القول في ذلك عندنا قول من قال : معنى قوله " أن شئتم " ، من أي وجه شئتم) [2]. فعلى هذا يجوز أن تؤتى المرأة بأي طريقة تحقق الاستيلاد ، سواء الطريق الطبيعي أو التلقيح الصناعي .

٢- أنه التلقيح بين اثنين أحل الله لهما اللقاء، واختلاط مائهما عن طريق المعاشرة الزوجية، فلا بأس أن يتم ذلك عن طريق الحقن أيضاً (بالشروط السابقة)

٣- أنه لا فرق بين الاتصال الطبيعي والتلقيح الصناعي سوى الاستعاضة عن عضو الذكورة بمزرقة تزرق بها نطفة الزوج في الموضع المناسب في رحم الزوجة .

٤- أن التلقيح الصناعي في هذه الصورة إذا تم وفق الشروط فإنه لا يوجد مانع شرعي يوجب حظره .

---

(١) الفتاوي الإسلامية من دار الإفتاء المصرية ص (٣٢١٨) ، مجلة مجمع الفقه الإسلامي ، الدورة الثانية ، العدد الثاني (٣٣٢/١) والتلقيح الصناعي مصطفي الزرقاء ص (٢٢) ، أطفال الأنابيب للبسام ص (٢٥٨) و أطفال الأنابيب د. زياد سلامة ص (٧٩)

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن لأبن جرير الطبري (٤١٣/٤)

القول الثاني :

تحريم هذه العملية وكافة صور التلقيح الصناعي

وذهب إلى هذا القول : الشيخ رجب بيوض التميمي ، ومحمد إبراهيم شقرة، وعبدالله آل محمود، والخليلي ، وعلي العصيمي ، إبراهيم الغويل و غيرهم(١) .

استدل القائلون بالتحريم بما يلي:

قوله تعالى: { نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُم مُّلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ } سورة البقرة الآية: (٢٢٣).

فالإنجاب المعروف إنما يكون عن طريق الجماع وهو الذي أشار فيه إليه القرآن الكريم وعبر عنه بالحرث ، فأي طريق آخر فيه مخالفة صريحة لنص الآية الكريمة ..

المناقشة:

يمكن أن يناقش وجه الدلالة بالآتي:

نص الآية الكريمة لا يحمل وجها لتحريم التلقيح الصناعي بل هي في طياتها تبيح التلقيح الصناعي مادام لا يتعدى أن يكون التلقيح بماء الزوج ويكون في حرثه أيضاً وحرث الزوج هي زوجته .

٢- إن هذه الصورة تقتضي كشف العورة في موضع لا تقتضيه الضرورة .

(١) أطفال الانابيب ، رجب التميمي ص (٣٠٩) ، والحكم الافناعي في إبطال التلقيح الصناعي ، عبدالله بن زيد آل محمود ص(٣١٣) ، تنوير الإلهام لبعض مفاهيم الإسلام ، محمد شقرة ص (٩٧) ، مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد الثاني (٣٧٤/١)

المناقشة:

يمكن أن يناقش هذا الدليل بأن التلقيح الصناعي ضرورة لكثير ممن لا يستطيع الإنجاب بطريق طبيعي فإن قلنا بأن التلقيح الصناعي غير ضروري فعليه يترتب حرمان كثير من الناس من الإنجاب ولا يخفى أن الإنجاب أمر حتمي لكل من الزوجين بل هو من غايات الزوج التي من أجلها شرع الله تعالى النكاح قال تعالى: (وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ) [1].

٣- سداً للذريعة فقد تؤخذ عينة من شخص وتنسب لآخر، أو توضع في بويضه امرأة أخرى .

المناقشة:

يمكن أن يناقش هذا الدليل بأن أخذ النطفة من الرجل وزرعها في رحم المرأة يؤخذ فيه كافة الاحتياطات التي تؤدي إلى حل هذه العملية.

٤- إن في توسيع العمل بهذه الطريقة ما يؤدي إلى تكاثر الشكوك، والمحافظة على العرض من مقاصد الشريعة .

المناقشة:

يمكن أن يناقش هذا الدليل بأن كثرة الشكوك علاجه ليس بالامتناع عن أمر يمثل ضرورة لكثير من الناس وهو (التلقيح الصناعي) بل يحتاط فيه مما يجعله ليس محلا للشك.

(١) سورة النحل الآية (٧٢).

القول الثالث :

التوقف فلا يفتى فيها بالجواز ولا بالتحريم.

ومن ابرز العلماء الذين ذهبوا هذا الرأي :الشيخ عبد العزيز بن باز ، وابن عثيمين ، وبكر أبو زيد وإن كان يميل إلى التحريم ، وصالح طوغ وغيرهم [١] .

وقالوا مبررين توقفهم في المسألة : إن هذه العملية تقتضي كشف العورة في موضع لا ترى فيه ضرورة لذلك من جهة أخرى فإن عملية الحقن يتوسطها شخص آخر وهو الطبيب الذي يتولى العملية ، وفساد الذمم في زمننا وعدم التزام معظم أطباء العصر بدينهم والقيم السامية كل ذلك يجعلنا نقلَب المسألة أكثر من مرة حتى لا نتسرع في القول بالإباحة سداً للذرائع ، والوقوع في المحظور من اختلاط الأنساب وغير ذلك من المضار التي نحن في غني عنها .

المناقشة:

يمكن أن يناقش هذا الرأي بأن كشف العورة يكون مباحا للضرورة مع الأخذ في الاعتبار أن كشف العورة يكون على قدر الحاجة ثم إن الزوج يكون حاضرا حين تزرع النطفة في رحم زوجته مما يجعل هذا الأمر غير مشكوك فيه ومما يجعله غير عرضة لاختلاط الأنساب.

الترجيح :

أرى والله أعلم ترجيح هذه الصورة والتي هي أخذ ماء الزوج ووضعه في رحم الزوجة لما يترتب عليها من ضرورة ملحة من ضروريات كثير من الناس

(١) مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد الثاني (٣٣٧/٣٧٥/١) ، وشريط : الشيخ ابن عثيمين الوجه الثاني فتاوي الحرم المكي عام ١٤١٥هـ

مع الأخذ في الاعتبار ضرورة عدم كشف العورات إلا بقدر الحاجة والاحتياط عند أخذ ماء الزوج حتى لا يترتب على ذلك اختلاط في الأنساب.

والله تعالى أعلى وأعلم.

المسألة الثانية : حكم التلقيح في الداخل بين الزوج وزوجته في (حال موت الزوج) :

وكما يتم التلقيح في حياة الزوج، يتم أيضاً تلقيح امرأته بعد وفاته،

فتؤخذ الحيوانات المنوية من الرجل أثناء الحياة الزوجية قبل الموت ويحتفظ بهذه المنويات في مصرف المني، وبعد موت الزوج تعمد المرأة إلى استرجاع المني وإجراء التلقيح ليتم لها الحمل .

الحكم في هذه المسألة :

للعلماء في هذه المسألة قولان:

القول الأول :

التحريم قطعاً سواء : كان التلقيح داخلياً أم خارجياً .

واليه ذهب أكثر العلماء[١]، وسبب التحريم عندهم أن الحياة الزوجية تنتهي مجرد الوفاة ، وعندئذٍ يكون التلقيح بنطفة من غير الزوج، فهي نطفة محرمة ، ولو حصل ذلك وولدت ولداً فإنه لا ينسب إلى الزوج الميت ما دام مصدر النطفة لم يبق حياً.

يقول الشيخ مصطفى الزرقاء : (إن هذه الصورة محتملة الوقوع ومن الواضح أن الإقدام عليها غير جائز شرعاً لأن الزوجية تنهي بالوفاة وعندئذ يكون التلقيح بنطفة من غير زوج ، فهي نطفة محرمة) [٢].

---

(١) فقه القضايا الطبية المعاصرة د. النرداغي والمحمدي ص (٥٧٤) ، و أطفال الانابيب د. زياد سلامة ص (٨١)

(٢) التلقيح الصناعي، مصطفى الزرقاء، ص (٣٠)

المناقشة:

يمكن أن يناقش هذا الدليل بأن نطفة الحيوان المنوي تؤخذ من الزوج قبل الموت (حال الحياة) فإن زرعت هذه النطفة في رحم الزوجة بعد الموت وأثناء العدة يترتب عليه حل هذه الصورة لأن الحياة الزوجية حينئذٍ يكون لها بعض الأثار بعد الموت أثناء العدة لذا رتب الله ـ تعالى ـ على ذلك بعض الأحكام الفقهية كحرمة زواج المرأة المتوفى عنها زوجها مادامت في العدة، وغير ذلك من الأحكام التي تناط بالزوجة بعد موت زوجها عنها.

القول الثاني :

تجوز بعد الوفاة وقبل انتهاء العدة

وذهب إلى هذا القول الدكتور عبدالعزيز الخياط وزياد سلامة وغيرهم[١] ومجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة [٢].

أحكام الزوجية لا تنتهي بالوفاة بل بانتهاء العدة وإلا لما جاز للمرأة لمس زوجها بعد وفاته ولا

تغسيله مع أنه يجوز لها ذلك على قول الجمهور[٣] ، فعلى هذا يجوز للمرأة أن تستدخل مني زوجها المتوفي عنها (اثناء عدتها) ما دامت متأكدة أنه مني زوجها ولم يستبدل ولم يختلط بغيره .

(١) حكم العقم في الإسلام د. عبد العزيز الخياط ص (٣٠) و أطفال الأنابيب د. زياد سلامة ص (٨٢)

(٢) مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي (٢/ ١٥٤) قرار رقم: ٣٦ (٢/ ٨) بشأن التلقيح الاصطناعي و أطفال الأنابيب.

(٣) الفقه الإسلامي وأدلته د. وهبة الزحيلي (٤٥٨/٨)

الترجيح :

الذي يظهر لي والله أعلم هو عدم تحريم هذه الصورة إذا دعت الضرورة لذلك .

والله أعلم

ثانياً : الصورة الثانية من التلقيح الصناعي الداخلي وهي :

أن تؤخذ نطفة من رجل وتحقن في الموضع المناسب من زوجة رجل آخر حتى يقع التلقيح داخليا ويلجأ لهذه الصورة إذا كان الزوج عقيماً.

اما الحكم الشرعي في هذه الصورة

فقد اتفق جمهور العلماء المعاصرين ومجلس المجمع الفقهي الإسلامي[١] إلى أن هذه الصورة من التلقيح الصناعي حرام، ولا يلحق بها نسب ، لكونه ماء غير محترم فهو كالزنا لأنه وضع ماء رجل أجنبي قصداً في حرث (أنثى) ليس بينه وبين تلك الأنثى عقد ارتباط بزوجية شرعية .

وقالوا عن هذا النوع من التلقيح : (يزج بالإنسان دون شك في دائرتي الحيوان والنبات، ويخرجه عن المستوى الإنساني)[٢].

والحاصل أن هذا النوع كالزنا فلا يلحق النسب فيه بالزوج وعليه أن ينفيه عن نفسه وإلا كان مستلحقاً من ليس منه وهو محرم شرعاً.

لأنَّ البذرتين الذكرية والأنثوية فيها ليستا من زوجين، أو لأنَّ المتطوعة بالحمل هي أجنبية عن الزوجين مصدر البذرتين[٣].

---

(١) توضِيحُ الأحكَامِ مِن بُلوُغ المَرَام، ج٥/ص٢٣٢، الفِقهُ الميَسَّر،ج١٢/ص٦٥. الفتاوى المعاصرة في الحياة الزوجية، لعلي بن نايف الشحود، ج١/ص٣٠٥.

(٢) فقه القضايا الطبية المعاصرة د. القرداغي والمحمدي ص (٥٧٦)

(٣) توضِيحُ الأحكَامِ مِن بُلوُغ المَرَام، لأبي عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد بن إبراهيم البسام التميمي (المتوفى: ١٤٢٣هـ)، الناشر: مكتَبة =

لأنّ مصدر اللقيحة فيها متكون من مصدرين غير متزوجين، أو لأنها وضعت في عنق رحم امرأة ليست زوجةً [١].

۞ المطلب الثاني۞

الحكم الشرعي في التلقيح الصناعي الخارجي

يمكن بيان الحكم الشرعي في صور هذا النوع من خلال تقسيم الصور إلى متفق على تحريمها ومختلف فيها وذلك علي النحو الآتي :

أولاً: الصور المتفق على تحريمها

اتفق علماء المسلمين المعاصرين على تحريم الصور التالية من التلقيح الصناعي الخارجي [٢]،وهي كالتالي :

الأولى : أن يجري تلقيح خارجي في أنبوب الاختبار بين نطفة مأخوذة من زوج و بويضة مأخودة من مبيض امرأة ليست زوجته يسمونها متبرعة ثم تزرع اللقيحة في رحم زوجته . ويلجأ إلى هذا الأسلوب عندما يكون مبيض الزوجة مستأصلاً أو معطلاً ولكن رحمها سليم قابل لعلوق اللقيحة فيه .

الثانية: أن يجري تلقيح خارجي في أنبوب اختيار بين نطفة رجل وبويضة امرأة ليست زوجته يسمونها متنوعة ثم تزرع اللقيحة في رحم امرأة متزوجة . ويلجأ

=

الأسدي، مكّة المكرّمة، الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، ج٥/ص٢٣٢.

(١)الفِقهُ الميَسَّر، للأستاذ الدكتور، عَبد الله بن محمد الطيّار، أ. د. عبد الله بن محمّد المطلق، د. محمَّد بن إبراهيم الموسَى، الناشر: مَدَارُ الوَطن للنَّشر، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة:، جـ ٧ و ١١ – ١٣: الأولى ١٤٣٢/ ٢٠١١، باقي الأجزاء: الثانية، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م، ج١٢/ص٦٥.

(٢) أنظر : الحكم الاقناعي في ابطال التلقيح الصناعي ، عبد الله آل محمود ص (٨) و انظر قرار مجمع الفقه الإسلامي بجدة في المجلة العدد الثاني (٣٢٣/١)

إلى ذلك حينما تكون المرأة المتزوجة التي زرعت اللقيحة فيها تعطل مبيضها لكن رحمها سليم .

الثالثة : أن يجرى تلقيح خارجي في وعاء الاختبار بين بذرتي زوجين ثم تزرع اللقيحة في رحم امرأة تتطوع بحملها، ويلجأ لذلك حينما تكون الزوجة غير قادرة على الحمل لسبب في رحمها ولكن مبيضها سليم منتج ، أو تكون غير راغبة في الحمل ترفاً فتتطوع امرأة أخرى بالحمل عنها.

فالحكم الشرعي في هذه الحالات كما أسلفنا هو التحريم لما يلي :

١- لأن مصدر اللقيحة فيها متكون من مصدرين غير متزوجين، أو لأنها وضعت في عنق رحم امرأة ليست زوجة، فهو في حكم الزنا والسفاح .

٢- أنه يلتقي مع الزنا في فساده وشروره.

٣- أنه يؤدي إلى اختلاط الأنساب وكشف العورات والتعدي على فراش رجل أجنبي

٤- أنه يؤدي إلى فساد معنى الأمومة كما فطرها الله تعالى .

وقد ذكر الدكتور محمد البار[١] بعض المحاذير والأضرار الناتجة من عملية التلقيح الصناعي الخارجي ومنها:

١- أن كثيراً من المتبرعين بالمني مجهولون وقد يكون بعضهم مصاباً بأحد الأمراض التناسلية فينتقل ذلك إلى المرأة التي تلقح بمائه .

٢- أن تستخدم بنوك المني مني رجل واحد مثلاً لتلقيح كثير من النساء.

٣- الفوضى والجهل في الأنساب نتيجة الولادة عن طريق التلقيح الاصطناعي بماء متبرع.

(١) مجلة مجمع الفقه الاسلامي العدد الثاني بحث د. محمد البار (٢٩٠/١)

٤- استنبات الأجنة المجمدة في الثلاجة ، وحتى في حال أخذ المرأة لمني زوجها المجمد بعد وفاته، فإنه ينشأ عن ذلك إشكالات في نسبة الجنين إليه وإرثه منه.

٥- فتح الباب لإنشاء شركات تجارية لبنوك المني.

٦- تكوين شركات تجارية لبيع الأرحام المستعارة .

٧- تم في الدول الغربية تلقيح آلاف النساء غير المتزوجات بمني حصلن عليه من البنوك.

٨- فتح الباب للتحكم في جنس الجنين.

٩- فتح الباب لزرع مبيض امرأة في محل مبيض تالف لامرأة أخرى ، وزرع الخصية والرحم.

١٠- رفض المرأة صاحبة الرحم المستعار تسليم الجنين.

وغيرها من المضار والتي يكفي واحد منها لتحريم ومنع هذا النوع فكيف باجتماعها وتضافرها على ذلك .

ثانياً : الصور المختلف فيها من التلقيح الصناعي الخارجي وهي صورتان :

الصورة الأولى:

أن تؤخذ نطفة من زوج وبويضة من مبيض زوجته فتوضعان في أنبوب اختبار طبي بشروط فيزيائية معينة حتى تلقح نطفة الزوج بويضة زوجته في وعاء الاختبار ثم بعد أن تأخذ اللقيحة بالانقسام والتكاثر تنقل في الوقت المناسب من أنبوب الإختبار إلى رحم الزوجة نفسها صاحبة البويضة لتعلق في جداره وتنمو، وهذه هي ما يسمي (طفل الأنبوب) ويلجأ لها عندما تكون الزوجة عقيماً بسبب انسداد القناة التي تصل بين مبيضها ورحمها (قناة فالوب).

الحكم الشرعي في هذه الصورة :

اختلف الفقهاء المعاصرون في حكم هذه الصورة بنفس خلافهم في الصورة الأولى من التلقيح الصناعي الداخلي في الأقوال والقائلين بها وكذلك الأدلة ،

فلهذا لا داعي للتكرار هنا إلا أنه يمكن أن نضيف إلى ترجيح القول بالتحريم والذي ظهر في المسألة المشار إليها، أن مجمع الفقه الإسلامي قد أجازها عند الحاجة إلا أنه نصح المسلمين الغيورين على دينهم ألا يلجئوا إلى ممارستها (أي الصور الجائزة) إلا في حالة الضرورة القصوى ، وبمنتهى الاحتياط والحذر من اختلاط النطف أو اللقاح نظراً لما في التلقيح الصناعي بوجه عام من ملابسات في الصور الجائزة شرعاً، ومن احتمال اختلاط النطف واللقاح في أوعية الاختبار، ولا سيما إذا كثرت ممارسته وشاعت و انتشرت[1] .

الصورة الثانية :

أن تجرى تلقيح خارجي في وعاء الاختبار بين بذرتي زوجين تم يزرع اللقيحة في رحم ضرة الزوجة فتتطوع بحملها : ويلجأ لذلك حينما تكون الزوجة غير قادرة على الحمل لسبب في رحمها ولكن مبيضها سليم منتج ، أو تكون غير راغبة في الحمل ترفاً فتتطوع الضرة بالحمل عنها.

الحكم الشرعي في هذه الصورة:

فقد أجاز هذه الصورة في أول الأمر مجلس المجمع الفقهي بمكة المكرمة التابع الرابطة العالم الإسلامي في قراره الخامس الذي أصدره في دورته السابعة، وعلل ذلك بالحاجة ، ثم تراجع عن هذا القرار وعلل سبب تراجعه بأن الزوجة التي زرعت فيها لقيحة بويضة الزوجة الأولى قد تحمل ثانياً قبل انسداد رحمها على حمل اللقيحة من معاشرة الزوج لها في فترة متقاربة مع زرع اللقيحة وهذا يوجب اختلاط الأنساب لجهة الأم الحقيقية الكل من الحملين والتباس ما يترتب على ذلك من أحكام، وذلك في الأمرين التاليين:

(١) ينظر في : قرار مجمع الفقة الإسلامي في المجلة العدد الثاني (٣٢٨/١)

١- أنه قد تلد في هذه الحالة توأمين، ولا تستطيع أن تميز ولدا اللقيحة من ولد معاشرة الزوج، كما أننا لا نستطيع أن تعرف أم ولد اللقيحة التي أخذت منها البويضة من أم ولد معاشرة الزوج.

٢- أن أحد الحملين قد يموت علقة أو مضغة ولا يسقط إلا مع ولادة الحمل الآخر الذي لا يعلم أيضاً أهو ولد اللقيحة أم حمل معاشرة الزوج .

أما مجلس الفقه الإسلامي المنبثق من منظمة المؤتمر الإسلامي فقد ذهب إلى تحريم هذه الحالة، ومنعها منعاً باتاً لذاتها ، أو لما يترتب عليها من اختلاط الأنساب، وضياع الأمومة، وغير ذلك من المحاذير الشرعية[١] .

فالذي يترجح لي هو المنع والتحريم لهذه الصورة سداً للذرائع المفضية إلى اختلاط الأنساب، ولا يجوز للمسلم أن يسلك طرقاً ملتوية تكون مثاراً للشك والظنون في الأنساب .

(١) المصدر السابق (٣٢٤/١)

الخاتمة

الحمد الله على إعانته وتوفيقه ، ثم إنه وبعد هذه الجولة في هذا البحث، خلصت للنتائج التالية:

- أن المفهوم العام للتلقيح الصناعي هو : إدخال مني رجل في رحم امرأة بطريقة آلية .
- أن التلقيح الصناعي سبعة أساليب ، وترجح لدي جواز بعضها ومنع البعض الأخر.
- أن قضية أطفال الأنابيب لها جوانب أخلاقية واجتماعية ينبغي تصورها حين تتريب الحكم الشرعي عليها .
- ينبغي للباحثين في الفقه الإسلامي إخضاع العلم الحديث لأحكام الفقه الإسلامي وليس العكس.
- أنه لا يجوز أن تتحكم العاطفة في الأحكام الشرعية ، فعاطفة الأبوة لم يكن لها أن تبيح التبني الذي جاء الشرع بتحريمه مع وجود العاطفة إلى الولدان وكذا الحال في طفل الأنابيب .
- أن مجال الطب مجال خصب للدراسات الإسلامية، فعلى الباحثين شحذ هممهم لدراسة مسائله، وتتزيل الأحكام الشرعية عليها .
- أن الضرورة تقدر بقدرها خاصةً عند التلقيح الصناعي لما يكتنفه من كشف للعورات.

ثبت المصادر والمراجع

١. أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة رياء سلامة الدار العربية للعلوم الروت الطبعة الأول ، ١٤١٧ هـ .

٢. اطفال الأنابيب ، رجب التميمي ، بحث منشور في جلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي العدد الثاني الجزء الأولى، عام ١٤٠٧ هـ .

٣. أطفال الأنابيب ، عبدالله عبدالرحمن البسام ،عن منشور في مجله مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي العدد الثاني الجزء الأول، عام ١٤٠٧ هـ .

٤. أطفال تحت الطلب ومع الحمل ، صبري القباني ، دار العلم للملايين ، بيروت، الطبعة السابعة والعشرون ،١٩٨٢م .

٥. التلقيح الصناعي ، مصطفى الزرقاء ، بحث منشور في مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي العدد الثاني الجزء الأول، عام ١٤٠٧هـ .

٦. التلقيح الصناعي ، وأطفال الأنابيب د. محمد البار، بحث منشور في مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي العدد الثاني الجزء الأول، عام ١٤٠٧ هـ .

٧. تنوير الأفهام لبعض مفاهيم الإسلام، محمد شقرة ، مطبعة التاج، عمان، ١٩٨٥م .

٨. جامع البيان في تأويل القرآن لابن حرير الطبري، مؤسسة الرسالة ، دمشق، تحقيق أحمد شاكر .

٩. حاشية البجيرمي على الخطيب ، عيسى البابي الحلبي، القاهرة .

١٠.الحكم الإقناعي في إبطال التلقيح الصناعي، عبدالله بن زيد آل محمود، بحث منشور في مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي العدد الثاني الجزء الأول، عام ١٤٠٧هـ .
١١.حكم العقم في الإسلام د. عبد العزيز الخياط الطعبة .
١٢.الحنين والأحكام المتعلقة به في الفقه الإسلامي، محمد سلام مذكور، دار النهضة العربية، القاهرة ، مصر الطبعة الأولى سنة ١٣٨٩هـ .
١٣.الفتاوى الإسلامية من دار الإفتاء المصرية، محمد عبده وآخرون، وزارة الأوقاف، ١٤٠٣هـ
١٤.فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني بيت الأفكار الدولية ، ودار ابن حزم .
١٥.الفقه الاسلامي وأدلته د. وهبة الزحيلي ، دار الفكر ، دمشق ١٤٠٤ هـ .
١٦.فقه القضايا الطبية المعاصرة، د. على القره داغي ،على المحمدي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى ، عام ١٤٢٦هـ .
١٧.لسان العرب لابن منظور ، دار المعارف ، بالقاهرة .
١٨.مجلة مجمع الفقه الاسلامي العد الثاني الجزء الأول ، عام ١٤٠٧ هـ .
١٩.مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ،لابن حجر الهيثمي .